

ضبط مواطن لإشعال النار في محمية طويق الطبيعية

13 يناير، 2026



ضبطت القوات الخاصة للأمن البيئي مواطناً مخالفاً لنظام البيئة، لعدم الالتزام بتعليمات وإرشادات المحافظة على الغطاء النباتي بإشعال النار في غير الأماكن المخصصة لها في محمية طويق الطبيعية، وطُبقت الإجراءات النظامية بحقه.

وأكدت القوات أن عقوبة إشعال النار في غير الأماكن المخصصة لها في الغابات والمتنزهات الوطنية غرامة تصل إلى (3,000) ريال، حادثة على الإبلاغ عن أي حالات تمثل اعتداءً على البيئة أو الحياة الفطرية على الرقم (911) بمناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية، و (999) و (996) في بقية مناطق المملكة، وستعامل جميع البلاغات بسرية تامة دون أدنى مسؤولية على المبلِّغ.



ضبط مواطن

مخالف

لنظام البيئة

أهدم الالتزام بتعليمات وإرشادات المحافظة على البيئة
التي لا يُشعل النار في غير الأماكن المخصصة لها في
محمية طويق الطبيعية

أهمل إلى
3,000 ريال
في 2015
في حالة المخالفة

العقوبة

تتميز المخالفة من قبل المواطن بعدم الالتزام بتعليمات وإرشادات المحافظة على البيئة
التي لا يُشعل النار في غير الأماكن المخصصة لها في محمية طويق الطبيعية
محمية طويق الطبيعية

011 444 444
011 444 444



011 444 444